

هيئة الطيران المدني

قرار

رقم ٢٠٢٦/٤٧٤

بإصدار لائحة رسوم الخدمات التي تقدمها هيئة الطيران المدني

استناداً إلى نظام هيئة الطيران المدني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٣/٤٣،
وإلى قانون الطيران المدني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٧٦،
وإلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٢٥/٣٧،
وإلى لائحة رسوم الخدمات التي تقدمها هيئة الطيران المدني الصادرة بالقرار رقم ٢٠٢٥/٨٧٩،
وإلى موافقة مجلس الوزراء،
وإلى موافقة مجلس إدارة هيئة الطيران المدني،
وإلى موافقة وزارة المالية،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقرر

المادة الأولى

يعمل في شأن رسوم الخدمات التي تقدمها هيئة الطيران المدني بأحكام اللائحة المرفقة.

المادة الثانية

تلغى لائحة رسوم الخدمات التي تقدمها هيئة الطيران المدني الصادرة بالقرار رقم ٢٠٢٥/٨٧٩ المشار إليها، كما يلغى كل ما يخالف اللائحة المرفقة أو يتعارض مع أحكامها.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره، فيما عدا المواد (١، ٢، ٣) من اللائحة المرفقة، فيعمل بها اعتباراً من الأول من أغسطس ٢٠٢٦م.

صدر في: ٢٤ من محرم ١٤٤٨هـ

الموافق: ٩ من يوليو ٢٠٢٦م

م. سعيد بن حمود بن سعيد المعولي

وزير النقل والاتصالات وتقنية المعلومات

رئيس مجلس إدارة هيئة الطيران المدني

المادة (٣)

يتم احتساب رسوم الملاحة الجوية للرحلات القادمة والمغادرة عن مسافة تزيد على (٢٠) عشرين كيلو مترا عند كل إقلاع وهبوط من أي مطار في سلطنة عمان بعد خصم (٥٠%) خمسين في المائة من إجمالي الرسوم المحسوبة وفقا للمعادلة الواردة في المادة (١) من هذه اللائحة.

ويجب ألا تقل الرسوم عن (١٠٠) مائة دولار أمريكي.

المادة (٤)

تحدد رسوم هبوط ووقوف الطائرات وفقا للملحق رقم (١) المرفق بهذه اللائحة، ويتم حساب رسوم الهبوط وفقا للوزن الأقصى للطائرة. ويجب أن تسدد رسوم الهبوط كاملة، وذلك فيما عدا الطائرات المعفاة من الرسوم المقررة من قبل هيئة الطيران المدني.

المادة (٥)

تحدد رسوم العبور والمغادرة لجميع الركاب المسافرين على الرحلات الجوية الدولية في مطارات سلطنة عمان، والركاب المحولين على رحلات أخرى في الرحلات الجوية الدولية في مطارات سلطنة عمان، وركاب الرحلات الداخلية، وفقا للملحق رقم (٢) المرفق بهذه اللائحة.

وتستثنى من سداد هذه الرسوم الفئات الآتية:

١- الركاب الذين تقل أعمارهم عن (٢) عامين.

٢- أفراد الطاقم الجوي المسافرون بالزي الرسمي حاملو بطاقات هوياتهم السارية الخاصة بخطوطهم الجوية.

المادة (٦)

تقوم الشركة القائمة بإدارة المطار بتحصيل المبالغ المستحقة من رسوم المغادرة أو التحويل من جميع الركاب المسافرين على الرحلات الدولية في المطار، وتتولى هيئة الطيران المدني تحصيل هذه الرسوم في المطارات التي لا تديرها أي شركة.

١- خدمات الرقابة والتفتيش في سلطنة عمان:

تكلفة المهمة = ((سعر التذكرة وفقا لسعر السوق في بداية السنة المالية
× عدد المفتشين) + (٢٠٠ × عدد أيام المهمة × عدد المفتشين))

٢- خدمات الرقابة والتفتيش خارج سلطنة عمان:

تكلفة المهمة = ((سعر التذكرة وفقا لسعر السوق في بداية السنة المالية
× عدد المفتشين) + (٤٥٠ × عدد أيام المهمة × عدد المفتشين))

ويجب على مقدمي خدمات الطيران، والمشغلين، ومؤسسات الصيانة إيداع الرسوم
في الحساب المصرفي للهيئة في بداية كل سنة مالية، وذلك وفقا لخطة التفتيش السنوية
المعتمدة من قبل هيئة الطيران المدني.

وتتحمل الهيئة تكاليف السفر المتعلقة بأداء المهمة، ويشمل ذلك تذاكر السفر والتأمين
ورسوم التأشيرات اللازمة، على أن يتحمل مقدمو خدمات الطيران أو المشغلون
أو مؤسسات الصيانة في المطارات الواقعة ضمن مناطق الامتياز توفير السكن طوال
مدة المهمة.

المادة (٨)

تحدد رسوم خدمات الأرصاد الجوية وفقا للملحق رقم (٣) المرفق بهذه اللائحة.

المادة (٩)

تحدد رسوم المطبوعات الخاصة بالطيران المدني، وفقا للملحق رقم (٤)
المرفق بهذه اللائحة.

المادة (١٠)

تحدد رسوم طلبات مزاولة بعض الأنشطة المتعلقة بالطيران، وفقا للملحق رقم (٥)
المرفق بهذه اللائحة.

المادة (١١)

تحدد رسوم التراخيص وشهادات تسجيل الطائرات، وفقا للملحق رقم (٦)
المرفق بهذه اللائحة.

ملحق رقم (١)

رسوم هبوط ووقوف الطائرات

١ - رسوم هبوط الطائرات:

وزن الطائرة	الرسم لكل هبوط بالريال العماني
(٥٠٠٠) خمسون ألف كيلو جرام وأقل	(١,٢٥٠) ريال ومائتان وخمسون بيسة عن كل (١٠٠٠) ألف كيلو جرام أو جزء منه، وبحد أدنى (٥) خمسة
أكثر من (٥٠٠٠) خمسين ألف كيلو جرام	(١,٣٧٥) ريال وثلاثمائة وخمسة وسبعون بيسة عن كل (١٠٠٠) ألف كيلو جرام أو جزء منه

٢ - رسوم وقوف الطائرات:

عدد ساعات الوقوف	نوع الطائرة	الرسم بالريال العماني لكل وقوف
(٢) ساعتان	Code A, B, C, D, E, F	دون رسم
المدة التي تزيد على (٢) الساعتين الأوليين	Code A, B, C	(١٣,٥٤٠) ثلاثة عشر ريالاً وخمسمائة وأربعون بيسة عن كل (٤) أربع ساعات
المدة التي تزيد على (٢) الساعتين الأوليين	Code D, E, F	(٤٣,٧٨٠) ثلاثة وأربعون ريالاً وسبعمائة وثمانون بيسة عن كل (٤) أربع ساعات

تابع / ملحق رقم (٣) رسوم خدمات الأرصاد الجوية ١- البحث والتطوير:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
٥	توفير منتج مرئي للأقمار الاصطناعية	٧
٦	توفير تقرير موجز للمناخ لكل محطة أرصاد جوية خلال العام	١٥٠
٧	توفير مخطط الرياح الشهري لكل عنصر طقس (رياح عاصفة ومتوسطة ومستدامة) لكل محطة أرصاد جوية خلال العام	٦٥
٨	توفير مخطط الرياح السنوي لكل عنصر طقس (رياح عاصفة ومتوسطة ومستدامة) لكل محطة أرصاد جوية	٢٠
٩	تحليل بياني موجز لكل عنصر مناخ	٨٥
١٠	توفير البيانات غير المباشرة (الأيام الجافة، الأيام الرطبة، الأيام الممطرة، ميزان الحرارة الرطب) خلال العام	٢٠
١١	توفير بيانات رصد الغلاف الجوي العلوي لبالون الطقس لكل عنصر طقس خلال العام	٢٠
١٢	توفير تقرير ضرر قصير عن الحوادث الناجمة عن حالات الطقس الاستثنائية	١٥٠
١٣	توفير تقرير قصير عن الحالات الجوية الاستثنائية	٣٠٠
١٤	توفير تقرير مفصل لبيانات ومخرجات النماذج العددية لكل موقع محدد	٧٤٠
١٥	توفير البيانات اليومية المجدولة لكل عنصر طقس من النماذج العددية	١٠

تابع / ملحق رقم (٣) رسوم خدمات الأرصاد الجوية ١- البحث والتطوير:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
٢٦	تقديم دراسة استشارية شاملة لبيانات الرصد، والنماذج العددية	٦,٤٠٠
٢٧	توفير البيانات الأولية اليومية لرادارات الطقس لكل رادار	٤٥
٢٨	توفير منتج أو صورة مرئية لرادار الطقس	٧
٢٩	توفير تقرير مفصل لتحليل بيانات رادار الطقس	٣٠٠
٣٠	عقد توفير بيانات رادار الطقس الآنية في الوقت الفعلي لكل رادار	٧,٧٥٠
٣١	توفير البيانات اليومية الأولية لرادارات الأمواج لكل رادار	٤٥
٣٢	توفير المنتج أو الصورة المرئية لرادار الأمواج	٧
٣٣	توفير تقرير مفصل لتحليل بيانات رادار الأمواج	٣٠٠
٣٤	عقد توفير البيانات الآنية للرادارات البحرية لكل عام	٧,٧٥٠
٣٥	تقديم ورشة عمل تدريبية متخصصة في مجال محدد	٢٦٠
٣٦	تقديم ورشة عمل تدريبية أساسية أو مكثفة حول الأرصاد الجوية	١,٣٠٠
٣٧	تقديم الدورة التدريبية التأسيسية (المستوى الرابع) - الأرصاد الجوية	١,٣٠٠

تابع / ملحق رقم (٣) رسوم خدمات الأرصاد الجوية ٢- الخدمات الفنية للأرصاد:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
٦	معايرة مقياس الضغط الجوي (البارومتر) التقليدي أو الأوتوماتيكي	١٣٥
٧	معايرة مقياس الحرارة التقليدي أو الأوتوماتيكي	١٣٥
٨	معايرة مقياس الرطوبة التقليدي أو الأوتوماتيكي	١٣٥
٩	صيانة روتينية لمحطة مراقبة الطقس الأوتوماتيكية (ربع سنوية)	٣٣٠
١٠	إصلاح أجهزة المراقبة والحساسات المستخدمة في الأرصاد الجوية	١٣٥
١١	تركيب محطة أرصاد جوية صغيرة في المدينة	٢٠٠٠

٣- التنبؤ العام والإنذار المبكر:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	توفير نشرة تنبؤات الطقس العامة مرتين يوميا	٥
٢	توفير نشرة التنبؤات البحرية مرتين يوميا	٥
٣	توفير خريطة ملونة لنشرة البحرية صباحا ومساء	١٢
٤	توفير توقعات الطقس أو الطقس البحري الخاصة اليومية	١٠

ملحق رقم (٤)

رسوم المطبوعات الخاصة بالطيران المدني

م	نوع الخدمة	الرسوم بالريال العماني
١	توفير السجل الفني للطائرات	٣٠
٢	توفير السجل الفني لمحرك الطائرات	٣٠
٣	توفير السجل الفني لمروحة الطائرات	٣٠

ملحق رقم (٥)

رسوم طلبات مزاولة بعض الأنشطة المتعلقة بالطيران

م	نوع الخدمة	الرسوم بالريال العماني
١	تقديم طلب النقل الجوي الدولي المنتظم	٨٢٠
٢	تقديم طلب النقل الجوي الدولي غير المنتظم	٨٢٠
٣	تقديم طلب الشحن أو البضائع الدولية	٨٢٠
٤	تقديم طلب النقل الجوي الداخلي المنتظم وغير المنتظم	٨٢٠
٥	تقديم طلب مزاولة نشاط نقل الركاب حتى (٢٠) عشرين راكبا	٧٥٠
٦	تقديم طلب مزاولة الأنشطة السياحية كالمناطيد أو الطائرات الشراعية أو الرياضات الجوية	٧٥٠
٧	تقديم طلب مزاولة نشاط الأعمال الجوية	٧٥٠

٢ - شهادة الجدارة الجوية :

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	إصدار شهادة الجدارة الجوية لكل (١٠٠) مائة كيلو جرام من الحد الأقصى لوزن الإقلاع وفق مخطط الطيران أو جزء منه	٤
٢	تجديد شهادة الجدارة الجوية لكل (١٠٠) مائة كيلو جرام من الحد الأقصى لوزن الإقلاع وفق مخطط الطيران أو جزء منه	٤
٣	إصدار شهادة الجدارة الجوية للتصدير لكل (١٠٠) مائة كيلو جرام من الحد الأقصى لوزن الإقلاع وفق مخطط الطيران أو جزء منه	٤
٤	إصدار شهادة الجدارة الجوية المقيدة	٢٣٠
٥	التحقق من رخصة الطراز الجديدة للطائرة	وزن الطائرة أقل عن (٥٧٠٠) كيلو جرام
		١,٥٠٠
٦	اعتماد رخصة الطراز الجديدة للطائرة	وزن الطائرة (٥٧٠٠) كيلو جرام أو أكبر
		٣,٠٠٠
	اعتماد رخصة الطراز الجديدة للطائرة	وزن الطائرة أقل عن (٥٧٠٠) كيلو جرام
		٧٥٠
	اعتماد رخصة الطراز الجديدة للطائرة	وزن الطائرة (٥٧٠٠) كيلو جرام أو أكبر
		١,٥٠٠

٤- شهادة الضجيج:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	إصدار شهادة الضجيج	٥٤٠

٥- اعتماد مؤسسات الصيانة والتصميم:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	دراسة طلب اعتماد مؤسسة صيانة	٤٠٠
٢	إصدار وتجديد اعتماد مؤسسة الصيانة الكبيرة كل (٢) عامين	٢,٥٠٠
٣	إصدار وتجديد اعتماد مؤسسة الصيانة الصغيرة كل (٢) عامين	١,٢٠٠
٤	دراسة طلب تعديل أو تمديد الاعتماد لمؤسسة الصيانة الكبيرة	٤٧٠
٥	إضافات أو تمديد الاعتماد لمؤسسة الصيانة الصغيرة	٢٣٠
٦	إضافة أو تجديد مواقع جديدة لمؤسسة الصيانة الكبيرة	٧٠٠
٧	إضافة أو تجديد مواقع جديدة لمؤسسة الصيانة الصغيرة ومؤسسة صيانة الخط	٤٧٠
٨	تقديم طلب اعتماد مؤسسة تصميم	٤٧٠
٩	إصدار وتجديد اعتماد مؤسسة تصميم كل (٢) عامين	١,١٥٠

تابع / ملحق رقم (٦) رسوم التراخيص وشهادات تسجيل الطائرات ٦- رسوم التسجيل

لطائرة مستأجرة لأكثر من (٥) خمسة أيام:

ب - طائرات عمانية التسجيل مؤجرة لحامل شهادة تشغيل أجنبية

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	تسجيل طائرات عمانية التسجيل مؤجرة لحامل شهادة تشغيل أجنبية إذا كان وزن الإقلاع المصرح به أصغر من أو يساوي (٥٧٠٠) كيلو جرام	٥٠٠
٢	تسجيل طائرات عمانية التسجيل مؤجرة لحامل شهادة تشغيل أجنبية إذا كان وزن الإقلاع المصرح به أكبر من (٥٧٠٠) كيلو جرام	٢٠٠٠

ج - طائرة ناقل جوي عماني مؤجرة لحامل شهادة تشغيل عمانية

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	تسجيل طائرة ناقل جوي عماني مؤجرة لحامل شهادة تشغيل عمانية إذا كان وزن الإقلاع المصرح به أصغر من أو يساوي (٥٧٠٠) كيلو جرام	٢٥٠
٢	تسجيل طائرة ناقل جوي عماني مؤجرة لحامل شهادة تشغيل عمانية إذا كان وزن الإقلاع المصرح به أكبر من (٥٧٠٠) كيلو جرام	١٠٠٠

٣- تصريح نقل وحمل البضائع الخطرة:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	تقديم طلب تصريح نقل وحمل البضائع الخطرة	١٠٥
٢	إصدار أو تجديد تصريح عام لنقل وحمل البضائع الخطرة لكل وكيل شحن جوي، مشغل جوي، مقدم خدمات تدريب للمواد الخطرة صالح لمدة (٢) عامين	١٠٠٠
٣	الاعتماد الصادر لمرة واحدة للمشغل الجوي لنقل وحمل البضائع الخطرة	١٦٠

٤- عمليات الطيران الأخرى:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	الموافقة على المسار الخاص أو المطارات	٣٨٠
٢	الموافقة على تعديل دليل عمليات الطيران (لكل جزء من الدليل)	٨٠٠
٣	اعتماد أو تجديد أعمال التدريب على عمليات الطيران باستخدام أجهزة المحاكاة لطاقم المقصورة	٥٠٠

٥- شهادة المشغل الجوي:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	إصدار شهادة المشغل الجوي للطائرات التي يقل وزنها عن (٥٧٠٠) كيلو جرام	٧,٠٠٠
٢	إصدار شهادة المشغل الجوي للطائرات التي وزنها (٥٧٠٠) كيلو جرام أو أكثر	٢١,٠٠٠
٣	الموافقة على أي مواصفة من مواصفات التشغيل للطائرات	٥٠٠

تابع / ملحق رقم (٨) رسوم إجازة المهندسين وهيئة قيادة الطائرة وأعضاء طاقم الضيافة والمرحلين الجويين والمراقبين الجويين ٢- إجازة طاقم قيادة الطائرة (الطيارين والمهندسين الجويين):

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
٣	إصدار الأهليات أو تجديدها أو إعادة اعتمادها (١) عام واحد	١٠
٤	إصدار الفئات أو تجديدها أو إعادة اعتمادها (٢) عامان	١٠
٥	منح المؤهلات الإضافية	١٠
٦	إصدار أهلية طراز الطائرة	١٠
٧	إصدار إجازة مدرب (فئة) أو ممتحن (فئة أو أهلية) (٣) ثلاثة أعوام	١٠

٣- إجازة طاقم الضيافة :

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	إصدار إجازة طاقم الضيافة أو تجديدها أو إعادة اعتماد صلاحيتها (٥) خمسة أعوام	٧٥
٢	أهلية إضافية على طراز الطائرة	١٠

٤- إجازة المرحلين الجويين :

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	الفحص المطلوب لإجازة المرحلين الجويين	٢٠
٢	إصدار أو تجديد إجازة المرحلين الجويين لكل (٢) عامين	٥٠
٣	إضافة مؤهلات في إجازة المرحلين الجويين	١٠

تابع / ملحق رقم (٨) رسوم إجازة المهندسين وهيئة قيادة الطائرة وأعضاء طاقم الضيافة والمرحّلين الجويين والمراقبين الجويين ٦- شهادات التقييم الطبي للمراقبين الجويين:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
٣	إصدار أو تجديد شهادة تقييم طبي لأطقم الطائرات والمراقبين الجويين	٢٠
٤	إصدار وتجديد شهادة تقييم طبي للمراقبين الجويين	٢٠
٥	إصدار وتجديد شهادات تقييم طبي للطيارين المتدربين وأفراد أطقم الطائرات الحاصلين على شهادات طبية من الفئة الثانية	٢٠
٦	إصدار وتجديد شهادات تقييم طبي للموظفين الجويين	٢٠
٧	إعادة اعتماد تقرير التقييم الطبي لأطقم الطيران والمراقبين الجويين بعد شفائهم من المرض أو الإصابة	٢٠
٨	تقديم طلب استئناف من قبل أطقم الطائرة والمراقبين الجويين للجنة طب الطيران في حالة اتخاذ قرار من قبل الأطباء الفاحصين بعدم لياقتهم الطبية	٥٠
٩	إصدار شهادة تقييم طبي خاصة مؤقتة لأطقم الطائرات الذين لم يجتازوا معايير الفحص الطبي وحالتهم المرضية لا تؤثر على سلامة الطائرة	٥٠
١٠	إصدار شهادة تقييم طبي خاصة دائمة لأطقم الطائرات الذين لم يجتازوا معايير الفحص الطبي وحالتهم المرضية لا تؤثر على سلامة الطائرة	٥٠

٣- اعتماد أجهزة المحاكاة في الطيران :

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	الموافقة على إصدار أو تجديد أو نقل جهاز طيران، أو أجهزة محاكاة الطيران الكاملة	٨٠٠
٢	إصدار أو تجديد أو نقل جهاز طيران، أو اعتماد المستخدم لجهاز محاكاة الطيران الكاملة	٧٠٠
٣	الموافقة على الإصدار أو التجديد أو النقل لكل جهاز طيران، أو اعتماد جهاز المحاكاة الثابتة	٥٠٠
٤	إصدار أو تجديد أو نقل كل جهاز طيران، أو اعتماد المستخدم لجهاز المحاكاة الثابتة	٤٠٠
٥	التعديل على اعتماد أجهزة المحاكاة في الطيران	٣٦٠

٤ - مؤسسات اللغة - إتقان اللغة الإنجليزية (الطيران) :

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	تقديم طلب اختبار كفاءة اللغة الإنجليزية	٦٠
٢	الإصدار الأولي لمؤسسة اللغة أو التجديد (٢) عامان	٢٥٠
٣	إصدار موافقة محددة لكفاءة اللغة الإنجليزية (المقيم)	٥٠

تابع / ملحق رقم (١٠) رسوم سلامة الملاحة الجوية والخدمات المرتبطة بها

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١٠	إصدار أو تجديد شهادة مقدم خدمات اتصالات الطيران (CNS) (٢) عامان	١,٦٠٠
١١	تقديم طلب إصدار شهادة مقدم خدمات معلومات الطيران للمطار (AFIS)	٢٧٠
١٢	إصدار أو تجديد شهادة مقدم خدمات معلومات الطيران للمطار (AFIS) (٢) عامان	٥٠٠
١٣	تقديم طلب إصدار شهادة مقدم خدمات الحركة الجوية (ATS)	٣٤٠
١٤	إصدار أو تجديد شهادة مقدم خدمات الحركة الجوية (ATS) (٢) عامان	١,٣٥٠
١٥	تقديم طلب إصدار شهادة مقدم خدمات دراسات مناطق القيود على المباني (CNS-BRA)	١٦٠
١٦	إصدار أو تجديد شهادة مقدم خدمات دراسات مناطق القيود على المباني (CNS-BRA) (٢) عامان	١,٠٠٠
١٧	تقديم طلب إصدار شهادة مقدم خدمات الفحص الجوي (CNS-FISP)	١٦٠
١٨	إصدار أو تجديد شهادة مقدم خدمات الفحص الجوي (CNS-FISP) (٢) عامان	١,٠٠٠

٢- رسوم خدمات المطارات وعوائق الطيران:

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	تقديم طلب إنشاء مبنى سكني مساحته تقل عن ١٠٠٠ م ^٢	٢٥
٢	تقديم طلب إنشاء مبنى سكني مساحته ١٠٠٠ م ^٢ أو أكثر	١٠٠
٣	تقديم طلب إنشاء مبنى غير سكني أو حكومي مساحته تقل عن ١٠٠٠ م ^٢	٥٠
٤	تقديم طلب إنشاء مبنى غير سكني أو حكومي مساحته ١٠٠٠ م ^٢ أو أكثر	٢٠٠
٥	تقديم طلب استخدام أو بناء أو تركيب الأبراج أو الأعمدة أو السقالات أو غيرها من الهياكل المماثلة ذات الطبيعة الدائمة	٢٠٠
٦	تقديم طلب استخدام أو بناء أو تركيب الأبراج أو الأعمدة أو السقالات أو غيرها من الهياكل المماثلة ذات الطبيعة المؤقتة	١٠٠
٧	تقديم طلب تركيب كابلات الطاقة أو الاتصالات بين الأبراج أو الأعمدة أو السقالات أو غيرها من الهياكل المماثلة	١٠٠
٨	تقديم طلب زيادة ارتفاع المبنى	٥٠
٩	تقديم طلب إنشاء دور العبادة	٠
١٠	تقديم طلب تركيب لوحة إعلانية	١٠٠

ملحق رقم (١٢)

رسوم خدمات أمن الطيران والتسهيلات

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	الموافقة على مغادرة كل مسافر على رحلات الطيران الدولية لأغراض الأمن والسلامة	٠,٨٥٠
٢	إصدار شهادة عضو طاقم الطائرة	٥
٣	تجديد شهادة عضو طاقم الطائرة	٥
٤	إصدار شهادة مدرب وطني في أمن الطيران	٩٥
٥	تجديد شهادة مدرب وطني في أمن الطيران	٣٠
٦	إصدار شهادة مدرب تخصصي في أمن الطيران	٩٥
٧	تجديد شهادة مدرب تخصصي في أمن الطيران	٣٠
٨	اعتماد مادة التدريب على أمن الطيران	١٠٠
٩	اعتماد تعديل مادة التدريب على أمن الطيران	٦٠
١٠	اعتماد برنامج أمن المطار	٦٢٠
١١	اعتماد تعديل برنامج أمن المطار	٢٥٠
١٢	اعتماد برنامج مراقبة جودة أمن المطار	٦٢٠
١٣	اعتماد تعديل برنامج مراقبة جودة أمن المطار	٢٥٠
١٤	اعتماد برنامج تدريب أمن المطار	٦٢٠
١٥	اعتماد تعديل برنامج تدريب أمن المطار	٢٥٠

ملحق رقم (١٣)

رسوم تصاريح العمليات التشغيلية للرحلات

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	إصدار تصريح هبوط في مطارات سلطنة عمان للتوقف الفني غير الطارئ	٥٠
٢	إصدار تصريح هبوط في مطارات سلطنة عمان للرحلات المجدولة	٦٥
٣	إصدار تصريح هبوط في مطارات سلطنة عمان للرحلات غير المجدولة	٣٥
٤	التسجيل السنوي لمكاتب وكلاء شركات الطيران	٦٥

- يتم طلب التصريح للرحلات غير المجدولة عن طريق وكلاء شركات الطيران المسجلين لدى هيئة الطيران المدني فقط.

ملحق رقم (١٤)

بعض الرسوم الأخرى

م	نوع الخدمة	الرسم بالريال العماني
١	إصدار أو تجديد أو إعادة التحقق من كفاءة اللغة الإنجليزية للطيران (محترف)	١٠
٢	التحقق من صلاحية الإجازات العمانية	٢٠
٣	تقديم طلب إعفاء أو استثناء من نظم الطيران	٦٠
٤	إصدار الإعفاء أو الاستثناء من نظم الطيران	٢٥٠